

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٨٤ لسنة ٢٠١٣

رئيس الجمهورية المؤقت

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ من يوليو ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون مجلس الدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛
وعلى الأحكام الصادرة من المحكمة الإدارية العليا فى الطعون أرقام ٤٤٨٠٩ ،
٤٤٨٠٨ ، ٤٤٨٠٧ ، ٤٤٨١١ ، ٤٤٨١٢ ، ٤٤٨١٠ ، ٤٤٨١٣ لسنة ٥٧ ق. عليا ؛
وعلى موافقة المجلس الخاص للشئون الإدارية بمجلس الدولة بجلسته المعقودة
فى ٢٨/١٠/٢٠١٣ ؛

وعلى ما عرضه وزير العدل ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُرد أقدمية كل من السادة المندوبين بمجلس الدولة الآتية أسماؤهم بعد ، وهم :

- نادر محمود مرسى جاويش .
- عماد عبد الرؤوف محمد عبد الرؤوف .
- عبد الله اللاقى عبود على .
- محمود أحمد محمد سليم .
- محمد عبد اللاه أحمد على حسين .
- محمد عبد المنصف محمد بيومى .
- حامد محمود عبد العظيم جابر .

فى وظيفة نائب بالمجلس اعتباراً من ٢٠٠٦/٧/٩

وفى وظيفة مستشار مساعد (ب) اعتباراً من ٢٠٠٩/٤/١٢

وفى وظيفة مستشار مساعد (أ) اعتباراً من ٢٠١١/٦/١٣

على أن يكونوا تالين فى الأقدمية للسيد / أحمد عبد المحافظ المهدي طعيمة -

وسابقين على السيد / عبد الرازق ماضى عبد الرازق ماضى .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه.

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٢ صفر سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ١٥ ديسمبر سنة ٢٠١٣ م) .

عدلى منصور